

## الموقف الأوروبي من القضية الكردية بين القيم والمصالح

خالد سعيد توفيق<sup>1</sup> و دلشاد محمود صالح<sup>2</sup>

<sup>1</sup> قسم العلوم السياسية، كلية القانون والسياسة، جامعة صلاح الدين، أقليم كردستان - العراق.

<sup>2</sup> محاضر في معهد التقني دهوك، جامعة بولي تكنيك دهوك، أقليم كردستان - العراق.

(تاريخ القبول بالنشر: 15 تموز 2014)

### ملخص البحث

تسلط هذه الدراسة الضوء على الموقع الذي تحتله القضية الكردية في سياسات الدول الأوروبية ضمن إطار مبادئها الأساسية حول حقوق الإنسان والتدخل الإنساني، بالإضافة إلى مصالحها الوطنية. ففي ظل اعتماد الاتحاد الأوروبي استراتيجيات تجاه مناطق العالم المختلفة، ومنها الشرق الأوسط، عقد الاتحاد اتفاقات تفاهم وتعاون وشراكة مع بلدان هذه المنطقة، لا سيما مع تركيا وسوريا والعراق وإيران، التي تواجه مجتمعة القضية الكردية وتبعاتها داخل هذه الدول. هنا كانت القضية الكردية حاضرة في العلاقات بين الطرفين، وكانت كفة الميزان تميل لجهة تغليب المصالح الضيقة للدول الأوروبية على حساب المبادئ والقيم الأوروبية الإنسانية كحماية حقوق الإنسان وحقوق الأقليات... إلخ. ونفترض هنا، أن الدول الأوروبية تقترب من القضية الكردية في ظل إستراتيجياتها وسياساتها تجاه الشرق الأوسط من منطلقين: الأول يتمحور حول الحماية الأوروبية لحقوق الإنسان والقيم والمبادئ الأوروبية بشكل عام، والثاني يدور حول المصالح الأوروبية في المنطقة، وبالرغم من تداخل الاثنين في إبداء الموقف من القضية الكردية إلا أن كفة الميزان غالباً ما كانت تميل نحو المصالح على حساب المبادئ والقيم. وتبعاً لذلك آثرنا تناول هذه الدراسة من خلال قسمين: يركز الأول على الحماية الأوروبية لحقوق الإنسان والتعامل في ضوءها مع القضية الكردية. والقسم الثاني يغطي التعامل مع القضية الكردية من منطلق المصالح الأوروبية.

\* البحث مستل من اطروحة الدكتوراه الموسومة (سياسة الاتحاد الاوروبي تجاه القضية الكردية)

### المقدمة

سياسة تدخل في حسابات الإستراتيجية العليا للعديد من دول العالم ومنها دول الاتحاد الأوروبي. من هنا تأتي القضية الكردية اليوم لتلقي بظلال كثيفة على السياسة الأوروبية الخارجية، وربما هي اليوم في مقدمة القضايا التي واجهت وتواجه الاتحاد الأوروبي في هذه المنطقة، وهي تكتسب أهميتها نظراً لأبعادها الإنسانية والسياسية والاقتصادية في سياسات الدول الأوروبية عموماً والاتحاد الأوروبي بشكل خاص. فمن ناحية رأت أوروبا نفسها ملزمة بحماية مصالحها مع كل من العراق وسوريا وتركيا وإيران، ومن ناحية أخرى، اضطرت إلى الأخذ في عين الاعتبار قيمها ومبادئها الأساسية كحقوق الإنسان وحقوق الشعوب المضطهدة في نيل حقوقها القومية والثقافية في

تعد منطقة الشرق الأوسط، لا سيما حوض البحر المتوسط والجزء الجنوبي القريب لأوروبا، ضمن دائرة الاهتمامات الأوروبية لأكثر من سبب، فهي تقع ضمن مرمى الأهداف الإستراتيجية التي تتطلع لبلوغها خارج نطاقها الجغرافي، كما إن بعضاً من دول هذه المنطقة تشكل جواراً إقليمياً لها. فضلاً عما تتمتع بها من ميزة كونها سوقاً ضخمة لاقتصاديات بلدانه ومصدراً مهماً من مصادر تمويل الطاقة لتلك البلدان<sup>(1)</sup>، غير أنها من جهة أخرى، تعد مخزناً ضخماً تحوي العديد من المشاكل والصراعات الداخلية، ليس أقلها أهمية وحساسية المشكلة المتعلقة بالأوضاع السيئة للشعب الكوردي، وما آلت إليه من تطورات جعلتها قضية

الأوروبي، أو الاندماج المتمثل في مجلس أوروبا (Council of Europe) خارج إطار الاتحاد، فقبل دخول الموضوع في أروقة مؤسسات الاتحاد الأوروبي، والعمل على تحضير وثيقة للحقوق الأساسية الملزمة للدول الأعضاء في الاتحاد، وقعت الدول الأوروبية الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان في مدينة روما ٤ تشرين الثاني ١٩٥٠ والتي دخلت حيز التنفيذ في ٣ أيلول ١٩٥٣<sup>(١)</sup>، فكانت من أولى إنجازات مجلس أوروبا (Council of Europe)<sup>(٢)</sup>. وكانت الاتفاقية بمثابة الضمانة الدولية لحقوق الإنسان بالإضافة إلى الضمانة الوطنية، بمعنى أنها لم تنشئ حقوقاً جديدة، وإنما كشفت عن حقوق موجودة بالفعل في القوانين الوطنية للدول الأوروبية في ظل رقابة ومتابعة دولية لاحترامها. وتتألف هذه الاتفاقية من ديباجة و(٦٦) مادة وخمسة أبواب، ينص الباب الثاني منها على إنشاء جهازين وظيفتهما ضمان احترام الأطراف الموقعة لتعهداتها، وهي: اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان، والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، إلا إن أهم ما يميز هذه الاتفاقية، هو إمكانية الأفراد ومجموعات الأشخاص والمنظمات غير الحكومية اللجوء مباشرة إلى اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان للشكوى ضد دولة عضو في حال اعتقاد أحد هذه الأطراف مسؤولية هذه الدولة عن انتهاك حقوقها، مما أعطى مجلس أوروبا الأداة اللازمة للتأكد من احترام وتنفيذ الأطراف المتعاقدة التزاماتها بشأن حقوق الإنسان<sup>(٤)</sup>.

وقرر الاتحاد الأوروبي في القمة الأوروبية، المنعقدة في مدينة نيس في ٧ كانون الأول عام ٢٠٠٠، ضم جميع الحقوق والحريات الفردية المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية في وثيقة واحدة، نتيجة التغيرات والتقدم الاجتماعي، والتطورات العلمية والتكنولوجية، والإعلان عن ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي، الذي يتألف من ديباجة و(٥٤) مادة موزعة على ستة أبواب تحت عناوين: الكرامة الإنسانية والحريات والمساواة والتضامن، وحقوق المواطن، والعدالة. وأصبح هذا الميثاق قانوناً ملزماً للاتحاد الأوروبي مع بدء نفاذ معاهدة لشبونة في كانون الأول

ظل نظم سياسية تحترم حقوق الإنسان عند التعامل مع القضية الكوردية في هذه الدول، وبين هذا وذاك كانت الدول الأوروبية تلتزم تارةً بقيمه ومبادئه الأساسية، وبتحقيق مصالحه تارةً أخرى، وعندما سعت إلى التوفيق بينهما، كانت كفة الميزان تميل نحو المصالح. وذاكرة التاريخ الكوردي المعاصر مليئة بالمواقف التي تبين هذا الجانب من السياسة الأوروبية.

تتمحور فرضية الدراسة حول ماهية السياسة التي تتبعها أوروبا تجاه القضية الكوردية، فالدول الأوروبية تولي الاهتمام بها في إطار إستراتيجياتها وسياساتها تجاه الشرق الأوسط، والتي تتضمن القيم والمبادئ الأوروبية من قبيل حماية حقوق الإنسان، والمصالح الأوروبية في المنطقة، وبالرغم من تداخل القيم والمصالح في السياسة الأوروبية حيال القضية الكوردية إلا أن كفة الميزان غالباً ما كانت تميل نحو المصالح.

وارتأينا تقسيم هذه الدراسة إلى قسمين: يتبنى الأول منها موضوع الحماية الأوروبية لحقوق الإنسان والتعامل في ضوءها مع القضية الكوردية، والقسم الثاني يلقي الضوء على مصالح الدول الأوروبية عند التعامل مع القضية الكوردية في الدول الأربعة المعنية بهذه القضية أي تركيا والعراق وسوريا وإيران.

## القسم الأول

### الحماية الأوروبية لحقوق الإنسان والقضية الكوردية

يندرج الموقف الأوروبي من القضية الكوردية ضمن السياسة التي تركز على القيم والمبادئ التي تتضمن احترام وحماية حقوق الإنسان واحترام حق الأقليات والحريات الأساسية بشكل عام، لذا سوف نغطي في هذا القسم ما يتعلق بهذا الشق من السياسة الأوروبية.

### أولاً/ الاتحاد الأوروبي وحماية حقوق الإنسان:

كان تطور موضوع الحماية الأوروبية لحقوق الإنسان مرتبطاً بالتطور في الحركة الاندماجية الأوروبية، سواء على صعيد الاندماج الذي بدأ اقتصادياً متمثلاً بالجماعة الاقتصادية الأوروبية (EEC) وانتهى بتأسيس الاتحاد

المنتديات النقاشية متعددة الأطراف. وفي الوقت الحاضر، يضع الاتحاد الأوروبي مسألة دعم حقوق الإنسان والديمقراطية بشكل دائم في اعتباراته خلال عملية صنع السياسات وتنفيذها. فمثلاً، تضم كل الاتفاقيات التجارية والتعاونية على بند ينص على أن حقوق الإنسان تمثل عنصراً أساسياً في العلاقات بين الأطراف، وهناك المبادرة الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان<sup>(٩)</sup>.

### ثانياً/ القضية الكوردية من منطلق الحماية الأوروبية لحقوق الإنسان:

ضمن الإطار السابق يمكن بحث القضية الكوردية من منطلق الحماية الأوروبية لحقوق الإنسان، وإن اقتصر الأمر أحياناً بمجرد إصدار بيانات الإدانة ضد الدولة التي تنتهك حقوق الإنسان الكوردي، ولكن في أحيان كثيرة ترجمت على أرض الواقع من خلال الأحكام الصادرة من المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (ECHR) والعقوبات الدبلوماسية والاقتصادية.

١. إيران: بالنسبة لملف حقوق الإنسان في إيران، أذان ممثلو سويسرا والسويد والنرويج والنمسا وممثل الاتحاد الأوروبي، في أعمال الدورة (٢٢) من مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة المنعقد في جنيف من ١١ آذار ولغاية ١٥ آذار ٢٠١٣، انتهكات حقوق الإنسان الواسعة في إيران، وقمع الحريات والتضييق على الأقليات وتزايد الإعدامات، وطالبوا بضرورة اتخاذ التدابير اللازمة لإرغام النظام الإيراني على احترام حقوق الإنسان<sup>(١٠)</sup>. وكانت حادثة اغتيال الأمين العام للحزب الديمقراطي الكوردستاني في إيران (KDPI) "صادق شرفكندي" في برلين في ١٨ أيلول ١٩٩٢، من أبرز المنعطفات في العلاقات الأوروبية الإيرانية، حيث أبعدت الحكومة الألمانية في ٢٢/٨/١٩٩٥ اثنين من الدبلوماسيين الإيرانيين المعتمدين لديها بدعوى أنهما من عناصر الجهاز الأمني التابع لجهاز الاستخبارات، وأن مهمتهما تشمل اختراق تنظيمات المعارضة في أوروبا وتجنيد فرق الاغتيال لتصفية نشطاء المعارضة، كما أصدرت النيابة

٢٠٠٩<sup>(٩)</sup>. كما إنه يرسخ جميع الحقوق الموجودة في السوابق القضائية لمحكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي؛ والحقوق والحريات المنصوص عليها في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان؛ والحقوق والمبادئ الناتجة عن التقاليد الدستورية المشتركة لدول الاتحاد الأوروبي وغيرها من الصكوك الدولية الأخرى<sup>(٦)</sup>. والأمر الذي أعطى أهمية بالغة لهذا الميثاق، بخصوص حماية حقوق الإنسان، هو انضمام الاتحاد الأوروبي، وفقاً لمعاهدة لشبونة ٢٠٠٩، إلى الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية<sup>(٧)</sup>، مما يجعل المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في ستراسبورغ مختصة بمراجعة أعمال الاتحاد الأوروبي أيضاً. واعتمدت المفوضية الأوروبية عام ٢٠١٠ إستراتيجية فعالة من أجل تنفيذ ذلك، وعززت من تقييمها لأثر المقترحات التشريعية الجديدة على الحقوق الأساسية، كما تقوم بنشر تقرير سنوي لرصد التقدم المحرز في تطبيق الميثاق، وتعتمد في ذلك على البيانات والمعلومات التي تجمعها من وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية (FRA)<sup>(٨)</sup>.

وبشكل عام، يسعى الاتحاد الأوروبي إلى ضمان احترام كافة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للإنسان وفي كل مكان، كما هو منصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨. وحسب معاهدة لشبونة ٢٠٠٩ فإن الاتحاد الأوروبي تقوده مبادئ الديمقراطية وسيادة القانون وعلمية حقوق الإنسان والحريات الرئيسية وعدم قابليتها للتجزئة واحترام الكرامة الإنسانية ومبادئ المساواة والتكافل واحترام ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، والذي يعزز هذه المبادئ هو ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي. وقد جعل الاتحاد الأوروبي من دعم حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون جانباً مهماً من سياسته في علاقاته الخارجية، وهناك العديد من البرامج والأنشطة التي تجري تنفيذها في هذا المجال، منها الحوارات بشأن حقوق الإنسان مع أكثر من (٣٠) دولة، والإعلانات العامة المنتظمة، والمهام والعمليات في هذا المجال، والسياسة الإنمائية والمساعدات، والمشاركة في

لاختصاص المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (ECHR)، ويقع عليها واجب ضمان حقوق جميع من يخضعون لولايتها القضائية بالشكل الذي تكفلها الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان<sup>(١٤)</sup>. وضمن هذا الإطار وقعت تركيا تحت طائلة أحكام المحكمة الأوروبية في العديد من القضايا التي تعتبر انتهاكاً لبنود الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، ففي سياق المنازعات الداخلية، وجدت المحكمة على سبيل المثال في سنة ١٩٩٨، من خلال قضايا متعلقة بتدمير الممتلكات ونقل وطرد المدنيين، ثلاث حالات من المنطقة الكوردية كانت قوات الأمن فيها مسؤولة عن تدمير منازل سكان مدنيين اضطروا نتيجة لذلك إلى مغادرة قراهم، حيث اعتبرت المحكمة ذلك الفعل انتهاكاً للمادة (٨) من الاتفاقية والمادة (١) من البروتوكول الأول. إذ وجدت المحكمة أن أفعال قوات الأمن، التي تضمنت تدمير منازل مقدمي الشكاوى المسنين، مع سبق الإصرار وبطريقة مهينة التي أدت إلى إخلالهم من قريتهم قسراً، عليه ينبغي تصنيفها على أنها معاملة غير إنسانية. وفي قضية أخرى أمام المحكمة، وجدت اللجنة أن قوات الأمن قتلت مدنياً عن طريق الاستخدام الواضح للأسلحة قتال لا تتناسب مع الوضع، فيما يعد انتهاكاً للمادة (٢) من الاتفاقية الأوروبية. وفي قضايا أخرى ذهبت المحكمة إلى أبعد من ذلك، ووضعت صراحة مسؤولية الدولة محل التساؤل من خلال فشلها في توجيه سلطتها الإكراهية نحو اختيار الوسائل والأساليب المناسبة ضد جماعة معارضة، وذلك لتفادي الوفيات العرضية للمدنيين أو الحد منها على الأقل<sup>(١٥)</sup>.

وفي قضية أخرى منظورة أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان عام ٢٠٠٦، والمتعلقة بشن القوات الجوية التركية غارات على قريتين كورديتين (Koşkunar, Kocaeli) بولاية شرناخ عام ١٩٩٤، وتسببت بمقتل (٣٣) شخصاً، انتقدت المحكمة الأوروبية عام ٢٠١٣ عدم كفاية أدلة التحقيق التي أجرتها السلطات حول المجزرة، وطلبت المحكمة منها "إجراء تحقيقات جديدة" من اجل وضع حد لانتهاكاتهم ومحاسبتهم، وخلصت المحكمة إلى أن

العامّة الفيدرالية الألمانية في آذار ١٩٩٦ مذكرة توقيف في حق وزير الاستخبارات الإيراني آنذاك علي فلاحيان (Ali Falahian)، بتهمة الوقوف وراء عملية الاغتيال، وفي ١٠ أبريل ١٩٩٧، صدرت الأحكام في هذه القضية اتهمت فيها القيادة السياسية الإيرانية بأنها وراء عملية الاغتيال مما أدى إلى أزمة دبلوماسية حادة بين البلدين اتسع نطاقها لتشمل كل الدول الأوربية الأعضاء في الاتحاد الأوربي آنذاك، والتي قررت استدعاء سفرائها من طهران وتعليق الحوار معها<sup>(١٦)</sup>، وفي قضية اغتيال الأمين العام السابق لنفس الحزب "عبد الرحمن قاسملي" عام ١٩٨٩ في فيينا، عبرت الحكومة الفرنسية عن حالة الحزن والأسف لمقتله على لسان وزيرها للشؤون الإنسانية برنار كوشنير (Bernard Kouchner)، بينما اشغلت السلطات النمساوية بالتحقيقات في الحادث<sup>(١٧)</sup>.

**٢. سوريا:** وبشأن حالة حقوق الإنسان في سوريا، أصدرت الدول الأوروبية عدداً من البيانات التي تدين مضايقة واعتقال نشطاء حقوق الإنسان في العديد من المناسبات، منذ أحداث القامشلي ٢٠٠٤ إلى أحداث ما يسمى "الربيع العربي" الأخيرة (٢٠١١-)، كما إن ملف حقوق الإنسان كان على الدوام ضمن أجندة المباحثات الثنائية بين الدول الأوروبية وسوريا، وفي كثير من الأحيان كانت منظمة مراقبة حقوق الإنسان الدولية (Human Rights Watch) تحت القيادات الأوروبية على بحث ملف انتهاكات حقوق الإنسان، ولا سيما انتهاك حقوق الكورد، مع السلطات السورية أثناء الزيارات الرسمية بين الجانبين<sup>(١٨)</sup>.

**٣. تركيا:** لعل سياسة الاتحاد الأوروبي حول قضايا حقوق الإنسان الكوردية كانت أكثر وضوحاً وحديّة في المواقف التي اتخذتها إزاء سلوك تركيا-المرشحة لعضويتها-وكيفية تعاملها مع هذه القضية في الداخل، فهذه الدولة-تركيا-هي عضو دائم في مجلس أوروبا وطرف في الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ومن ثم تخضع

التأكيد على دعمها للتطلعات المشروعة للكوورد واحترام هويتهم في إطار الدول التي تعيش فيها<sup>(١٦)</sup>.

كما طلبت كل من بريطانيا وألمانيا الغربية وفرنسا وإيطاليا، إضافة إلى أمريكا واليابان، في ١٢ أيلول ١٩٨٨ من الأمين العام للأمم المتحدة خافيير بيريز دكويلر (Javier Perez de Cuellar) إرسال بعثة تحقيق إلى تركيا والعراق للتحقق من استخدام الأسلحة الكيميائية ضد السكان الكورد، لكن الجانب العراقي أنكر استخدامها لتلك الأسلحة بحق الكورد<sup>(١٧)</sup>. وفي ١٥ أيلول ١٩٨٨، اتخذ البرلمان الأوروبي قراراً مشتركاً يدين استخدام الأسلحة الكيميائية تجاه الكورد في العراق، والذي تسبب في مقتل الآلاف من المدنيين الكورد بالشكل الذي قد يصل إلى حد الإبادة الجماعية، كما يتحدث القرار عن الهجرة الجماعية والقسرية للكوورد العراقيين إلى تركيا<sup>(١٨)</sup>. بينما وجهت وزارة الخارجية البريطانية في ٢٢ أيلول ١٩٨٨ تحذيراً إلى العراق فيما يتعلق باستخدام الأسلحة الكيماوية ضد الكورد، وصرحت على لسان المتحدث الرسمي أنه إذا كانت الاتهامات صحيحة فإن هذه الأعمال تعتبر "هجومية" ويوحى بـ "شعور عميق من التنافر"<sup>(١٩)</sup>.

أما الدول الأسكندنافية (الدانمرك وفنلندا والنرويج والسويد) فقد أدانت جميعها بقوة استخدام الأسلحة الكيميائية ومذبحة السكان الكورد، واعتباراً من ١٣ أيلول، انضمت هذه الدول إلى المجموعة الدول التي طالبت بإرسال بعثة تحقيق إلى كوردستان العراق. وأعربت سويسرا في ١٤ أيلول، على لسان المتحدث باسم حكومتها اشيل كازانوف (Achille Casanova)، أن الحكومة السويسرية طلبت من الحكومة العراقية نبذ استخدام الأسلحة الكيماوية، وأكدت أن هذه الأفعال تتعارض مع القانون الإنساني<sup>(٢٠)</sup>.

والجدير بالذكر هنا، أن عدد من برلمانات الدول الأوروبية في السنوات الثلاث الأخيرة، منها ألمانيا وبريطانيا والسويد والنرويج، اعترفت بحدوث الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية التي تعرض لها الشعب الكوردي في

الحكومة التركية هي بالفعل من أمرت بهذه الغارة الجوية، كما لاحظت المحكمة إهمال القائمين بالعملية للحياة البشرية، مما اضطر الضحايا إلى مواجهة عواقبها دون أي مساعدة إنسانية من السلطات التركية. وحكمت المحكمة بدفع أكثر من مليوني يورو كتعويضات معنوية لأقارب الضحايا<sup>(٢١)</sup>.

وفي موضوع آخر مرتبط ببناء سد أليسو (Elisu) على نهر دجلة ضمن مشروع جنوب شرق الأناضول (GAP) في تركيا، سحبت حكومات ألمانيا وسويسرا والنمسا تمويلها من المشروع لبروز مخاطر وقوع انتهاكات حقوق الإنسان، استناداً إلى نتائج تقييمات الخبراء وتقارير منظمات المجتمع المدني، التي رأت عدم إجراء الجانب التركي مشاورات كافية مع المجتمعات المتأثرة، لأن بنائه سيؤدي إلى تهجير حوالي (٥٥,٠٠٠) شخص من ديارهم، كما أن سياسة الدولة لإعادة التوطين لا تتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ولم يتم تقييم كاف للآثار البيئية والحقوقية للمشروع<sup>(٢٢)</sup>.

**٤. العراق:** كانت قضايا قصف مدينة حلبجة عام ١٩٨٨ وحملات ما يسمى بـ "الأنفال" في السنة نفسها، في كوردستان العراق، جاءت بردود أفعال متباينة من قبل معظم الدول الأوروبية، ففي فرنسا، ونتيجة لضغوط الرأي العام، تدخل بعض السياسيين من أمثال الرئيس الفرنسي السابق فاليري جيسكار ديستان (Valéry Giscard d'Estaing) (١٩٧٤-١٩٨١)، حيث صرح أنه في حالة التأكد من استخدام العراق للأسلحة الكيماوية ضد الكورد ينبغي على فرنسا إدانته بشكل رسمي. كما أرسل الحزب الشيوعي الفرنسي في ٢٢ أيلول ١٩٨٨، وفداً إلى السفارة العراقية للاحتجاج الشديد على وحشية المحازر ضد السكان الكورد من قبل الجيش العراقي<sup>(٢٣)</sup>. وفي بيان للمكتب التنفيذي للحزب الاشتراكي الفرنسي نشر في ٧ أيلول ١٩٨٨، دعا فيها السلطات العراقية إلى وقف العمليات المسلحة فوراً ضد السكان الكورد، كما أعاد

**أولاً/ التعامل مع القضية الكوردية في العراق:**

بدءاً من المعاناة الإنسانية التي لحقت بالسكان الكورد في العراق، في حلبجة وحملات الأنفال ١٩٨٨ والهجرة المليونية ١٩٩١، فإن الموقف الرسمي للقوى الأوروبية تجاه هذه الأحداث الجسيمة، التي كانت ترقى إلى حد الإبادة الجماعية والتطهير العرقي، يبين بوضوح عدم تجاوزها للمصالح الوطنية الضيقة، أو حتى محاولة إيجاد نوع من التوازن بين مبادئها الأخلاقية ومصالحها الوطنية عند التعامل مع القضية الكوردية. فبالرغم من كون فرنسا وبريطانيا عضوين دائمين في مجلس الأمن، وكانت فرنسا في حينها تتأسس مجلس الأمن الدولي عام ١٩٨٨، ولكن عزفتا عن الدعوة إلى جلسة استثنائية للمجلس يمكن أن تتخذ فيها إجراءات فورية وفعالية تجاه العراق<sup>(٢٦)</sup>، وكانت بعثات الأمم المتحدة المتتالية إلى العراق وإيران، اعتباراً من ١٩٨٥ إلى ١٩٨٨، تؤكد في تقاريرها استخدام الأسلحة الكيميائية من قبل الدولتين المتحاربتين، لا سيما استخدام العراق الكثيف لهذه الأسلحة ضد إيران، إضافة إلى صدور مجموعة قرارات من مجلس الأمن (٥٨٢ في ١٩٨٦ و ٥٩٨ و ١٩٨٧ و ٦١٢ و ٦٢٠ في ١٩٨٨)، التي كانت تنص على حظر استخدام الأسلحة الكيميائية في الحرب بين الطرفين، وامتناع الدول عن بيع المنتجات الكيميائية إلى طرفي النزاع، وفرض عقوبات فورية ضد أي حكومة تلجأ إلى استخدام الأسلحة الكيميائية (القرار ٦٢٠)<sup>(٢٧)</sup>، في الوقت الذي كانت تجارة الأسلحة مزدهرة بين العراق وفرنسا، فقد باعت فرنسا الطائرات للعراق ودرت الطيارين، كما أن ألمانيا الغربية أيضاً كانت تبيع المنتجات الكيميائية إلى العراق، بالإضافة إلى بريطانيا التي كانت مهتمة هي الأخرى بالتجارة مع العراق، الأمر الذي شكل أحد أسباب عدم قيامها بإجراءات فورية وحدية تجاه العراق، بل اكتفت بالاستنكار والإدانة كما سلف وأن أشرنا إليه<sup>(٢٨)</sup>.

وعندما قصفت القوات العراقية مدينة حلبجة بالأسلحة الكيميائية، لم تبادر الدول الأوروبية الخليفة للقطب الأمريكي إلى إدانة العراق وفرض العقوبات عليه، بحجة أن

الثمانينات من القرن العشرين، ضمن مسعى لاعتراف الاتحاد الأوروبي رسمياً بهذه الإبادة، بالإضافة إلى ذلك تم رفع دعاوى قضائية ضد الشركات التي أمدت النظام العراقي السابق بالمواد الكيميائية<sup>(٢٤)</sup>.

يتضح مما سبق، أن الدول الأوروبية اقتربت بدأت تولي اهتمام أكبر بالأحداث والمأساة التي يتعرض لها الشعب الكوردي في مناطقهم داخل الدول الأربعة من الناحية الإنسانية والتي شكلت انتهاكات حقيقية وموثقة لحقوق الإنسان فيها، حيث اعتبرت تلك الأحداث مثاراً لتحريك الشعور الإنساني لدى الرأي العام لديها، وتطورت ردة الفعل الأوروبية هذه فيما بعد، خصوصاً بعد الحرب الباردة، من مجرد الإدانة والاستنكار، وفي بعض الأحيان ممارسة الضغط لمنع هذه الانتهاكات لحقوق الإنسان، إلى تدخلات إنسانية فعلية في الدول التي تمادت في خرقها لهذه الحقوق، وكان موقفها إزاء التدخل في كوردستان العراق عام ١٩٩١ مثلاً بارزاً على هذا التطور، عندما ساندت في حماية الكيان كوردي من التدخلات العسكرية والتهديدات المستمرة من قبل الحكومة العراقية لها خلال الأعوام (١٩٩١-٢٠٠٣)<sup>(٢٥)</sup>.

**القسم الثاني****مصالح الدول الأوروبية والقضية الكوردية**

بعد تناولنا للحاجب المعياري من الرؤية الأوروبية للقضية الكوردية، الذي ارتبط بالدفاع عن الحقوق الإنسانية للشعب الكوردي، والذي تبلور بالتدخل الإنساني في كوردستان العراق، وما تبعه من انعطاف تاريخي فيما يتعلق بالقضية الكوردية من جانب بروز أول كيان كوردي شبه مستقل يدوم لأكثر من عشرين سنة ولحد الآن، وآثاره الإيجابية على القضية الكوردية بشكل عام، من الضروري التطرق إلى الرؤية الأوروبية للقضية من منطلق المصالح الوطنية للدول الأوروبية.

نحوهم في كل من تركيا وإيران<sup>(٣٢)</sup>. فتركيا العضو في حلف شمال الأطلسي (الناتو)، والتي وقعت عدة اتفاقيات أوروبية من ضمنها معاهدة الأمن والتعاون في أوروبا، تعد أحد أكبر الدول المستلمة للمساعدات العسكرية من الناتو، وتدخل معه في صناعة الأسلحة بصورة مشتركة، ليس فقط لتلبية حاجاتها العسكرية، وإنما لجعلها دولة مصدرة للأسلحة وتطوير صناعة التكنولوجيا العالية الخاصة بها أيضاً، كما إنها ثان أكبر دولة من حيث عدد القوات العسكرية لديها في حلف الناتو، والتي تتمركز غالبيتها في المناطق الكردية، إضافة إلى أن دول مثل بريطانيا وفرنسا وألمانيا الغربية وهولندا وإيطاليا بجانب أمريكا كانت المزود الرئيسي لتجهيز تركيا بالسلح، ففي حالات قليلة حين كانت تستخدم فيها تركيا هذه الأسلحة ضد السكان الكورد المدينين، كانت تلجأ هذه الدول إلى تعليق مؤقت للمساعدات، مثلما فعلت ألمانيا في التسعينات من القرن العشرين، أو إلى خفض مستوى هذه المساعدات، إلا أن كلا الإجراءين لم يكن كافيين لإجبارها على تعديل الوضع اللاإنساني للكورد لديها، وبهذا الشكل ظلت هذه الدول تتعامل مع القضية الكردية في تركيا باعتبارها مسألة تتعلق بالإرهاب، وتساعدتها في فرض الحل العسكري إزائها، لذلك غالباً ما كانت تركيا تتصرف حسب مشيئتها مع القضية الكردية داخلية في غياب أية رقابة أو ضغط أوروبي لمنعها<sup>(٣٣)</sup>.

والأكثر سلبية في السياسة الأوروبية تجاه الكورد، هو لجوء بعض دولها في تسعينيات القرن الماضي إلى إغلاق المنظمات والمؤسسات التابعة لحزب العمال الكوردستاني (PKK)، الممثل السياسي الأكثر نشاطاً للحركة الكردية في تركيا، ومهاجمة مقراتها وتوجيه تهم الإرهاب إلى أعضائها، وكانت ألمانيا السبقة في هذه الحملة ضد الجالية الكردية التركية، وجاءت بعدها فرنسا وبريطانيا وبلجيكا، واشتركت وكالات الاستخبارات الوطنية والانتربول والشرطة ودوائر الهجرة الأوروبية في هذه العمليات، إلى الحد الذي صرحت فيه إحدى رؤساء الأجهزة الإستخباراتية في بريطانيا ستيليا ريمينغتون (Stella Rimington) رئيسة فرع

ما حدث "شأن داخلي"، بل قامت بعض هذه الدول، مثل بريطانيا وفرنسا، بتسليح العراق بكافة أنواع الأسلحة، إضافة إلى دور تجار الأسلحة وتأثيرهم في صناعة القرار في هذه الدول حال دون اتخاذ الإجراءات ضد العراق والتغاضي عن سياستها تجاه الشعب الكوردي<sup>(٣٤)</sup>، وكما يذهب إليه "ديفيد مكدول"، أن وراء عدم رغبة هذه الدول القيام بأي إجراء حول هذا الانتهاك الصريح للقانون الدولي، هو محاولة حصولها على بناء مشاريع إعادة الأعمار الضخمة في العراق، والتي قدرت ب(٥٠) مليار دولار أمريكي، وبالرغم من إدانة معظم الدول الأوروبية للعراق، إلا أن تلك الإدانات لم تغير من قراراتها السياسية والاقتصادية فيما بعد، ولم تمر سنة على قصف مدينة حلبجة حتى شاركت بعض الدول الأوروبية وعلى رأسها بريطانيا وفرنسا وإيطاليا واليونان في معرض بغداد الدولي الأول للمنتجات العسكرية<sup>(٣٥)</sup>. وبالرغم من تشجيع بعض الدول الأوروبية للكورد على القيام بالانتفاضة على النظام العراقي عام ١٩٩٠، إلا أنها وقفت ساكنة أمام هجمات القوات العراقية على المناطق الكردية والتي أدت إلى فشل الانتفاضة، وكان وراء هذا الموقف السلبي مجموعة من الأسباب منها؛ الحفاظ على وحدة الأراضي العراقية وإبقائها نداءً لإيران في المنطقة، إلى جانب حرمان إيران من استغلال الشيعة في العراق الذين انتفضوا بدورهم في الجنوب، وكذلك لتبديد المخاوف السعودية والتركية من تقسيم العراق وتأثيرها على أمنها القومي، التي كانت حليفة للدول الأوروبية والغربية في المنطقة، كما إن مسألة النفط ومحاولات الهيمنة عليها في المنطقة أحد أسباب عزوف تلك الدول عن دعم الانتفاضة<sup>(٣٦)</sup>.

### ثانياً/ التعامل مع القضية الكردية في تركيا:

إن حكومات الدول الأوروبية تتبنى سياسات متباينة نحو المجموعات الكردية الخاصة، ويعتمد ذلك على مصالحها مع الدول التي يعيش فيها الكورد، فعلى سبيل المثال إن سياسة هذه الدول نحو الكورد في العراق لا تشبه سياستها

المنتجات المصنعة والزراعية، ويعتبر الاتحاد الأوروبي أكبر المانحين لسوريا بتوفير ما يزيد على (٢١٠) مليون يورو سنوياً في شكل منح وقروض<sup>(٣٧)</sup>، لذلك كانت الدول الأوروبية تطالب سوريا دوماً باحترام حقوق الإنسان، وخاصة تجاه السكان الكورد المحرومين من حق المواطنة والمعتقلين السياسيين وحالات التعذيب في السجون، إلا إن هذه المطالبات لم تصاحبها إجراءات فعلية تحمى السلطات السورية من قمع السكان الكورد بشتى الوسائل، بل اكتفت بإبداء المخاوف والقلق من حالات انتهاكات حقوق الإنسان، خاصة أثناء أحداث مدينة القامشلي الكوردية عام ٢٠٠٤، وإن كانت تضغط أحياناً لإخلاء سبيل بعض السجناء المدافعين عن حقوق الإنسان<sup>(٣٨)</sup>. مع ذلك، فإن أحداث سوريا التي بدأت عام ٢٠١١ جعل الموقف الأوروبي تجاه سوريا أكثر حدة من قبل، فقد وصل الأمر إلى فرض عقوبات بحق شخصيات سياسية وأمنية ورجال أعمال سوريين لهم يد في انتهاكات حقوق الإنسان ضد المتظاهرين، وتتضمن هذه العقوبات الحظر على الأسلحة والقيود على السفر والتصرف في الممتلكات. لكن أهمية سوريا للأوروبيين والتهديدات الأمنية التي سوف تطال دولها من قبيل الإرهاب والهجرة وتأثيرات الوضع السوري الداخلي المعقد على جواره الإقليمي، جعل من الأوروبيين في وضع صعب للغاية، فمبادئهم في الديمقراطية والحرية تملي عليهم الوقوف بوجه هذه الانتهاكات لحقوق الإنسان، لكن البراغمية السياسية تفرض عليهم غض النظر عن هذه الممارسات اللاإنسانية، كما يشير إليه جوشوا لانديس (Joshua Landis)، مدير مركز دراسات الشرق الأوسط في جامعة أوكلاهوما (University of Oklahoma)<sup>(٣٩)</sup>.

#### رابعاً/ التعامل مع القضية الكوردية في إيران:

أما بخصوص إيران، فقد شهدت العلاقات الإيرانية الأوروبية بعض الصعوبات، ارتبطت بالأزمة الدبلوماسية بين الطرفين نتيجة حادثة مطعم "ميكونوس" في برلين عام

سكوتلانديارد الخاص (MI5)، في محاضرة خاصة أن الكورد يشكلون تهديداً متزايداً في أوروبا<sup>(٣٤)</sup>. كما يلاحظ تواطؤ بعض الدول الأوروبية مع تركيا في عملية القبض على "عبد الله أوجالان" زعيم حزب العمال الكوردستاني (PKK)، حيث رفضت إيطاليا إعطائه اللجوء، فيما القي القبض عليه من قبل عناصر الأمن التركية في كينيا بمساندة فعالة لليونان<sup>(٣٥)</sup>.

في حين، نجد أن هذه الدول استنكرت اجتياح الجيش التركي لكوردستان العراق عام ١٩٩٥ لملاحقة الحزب العمال الكوردستاني (PKK)، إذ وافقت (٣٤) دولة أوروبية عضو في مجلس أوروبا (Council of Europe) تعليق عضوية تركيا في هذا المجلس إلى أن تبدي تطوراً ملحوظاً في الانسحاب منها، وأعطت تركيا مهلةً إلى حين انعقاد مؤتمر القمة للاتحاد الأوروبي في ١٩٩٥/٦/٢٦<sup>(٣٦)</sup>.

هكذا، يلاحظ أن الدول الأوروبية تبنت سياسة المعايير المزدوجة في تعاملها مع القضية الكوردية في كل من تركيا والعراق، أو حتى ضمن البلد الواحد منهما حسب تطور مصالحها، وفقاً لاعتبارات هذه المصالح وليس لحقيقة هذه القضية أو طبيعة فهمها لها في كلا البلدين، وكذلك تبعاً لتغير الظروف الدولية وواقع علاقاتها مع الدولتين وطبيعة علاقاتها مع الولايات المتحدة العضو الرئيسي في حلف الناتو.

#### ثالثاً/ التعامل مع القضية الكوردية في سوريا:

بالانتقال إلى سوريا نجد أنها تنعم بعلاقات قوية مع الدول الأوروبية، وهي الأخرى وقّعت العديد من اتفاقيات التعاون والتبادل التجاري والثقافي معها منذ ١٩٧٧، وكونها إحدى دول الشراكة الأوروبية المتوسطية (إطار برشلونة ١٩٩٥)، فقد وصل حجم الصادرات الأوروبية إلى سوريا عام ٢٠١٠ ما مقداره (٣,٦٥٣) مليون يورو، كما استورد الاتحاد الأوروبي من سوريا ما قيمته (٣,٥٩٩) مليون يورو، وتركزت هذه الواردات في النفط الخام إلى جانب بعض

تحاول إيجاد نوع من التوازن في علاقاتها الخارجية، بين احترام قيم الديمقراطية وحقوق الإنسان وحكم القانون، وبين مصالحها الاقتصادية والسياسية. وكما رأينا في سياساتها تجاه انتهاكات حقوق الإنسان بحق الكورد في هذه البلدان، أنها تبني سياسات متباينة من دولة إلى أخرى وداخل الدولة الواحدة من وقت إلى آخر، بناءً على مدى ارتباطها بهذه المصالح في المنطقة.

ويبدو لنا من كل ما سبق، أن أوروبا في بعض تدخلاتها الإنسانية واهتمامها بحماية حقوق الإنسان، لم تكن تنوي الاستجابة للنداء الإنساني، وإنما رأت أن ذلك يضمن لها أهمية اقتصادية وإستراتيجية، مع مراعاة عدم التعرض الكبير للأضرار المادية والبشرية، خصوصاً إذا كانت في مناطق اعتبرت سابقاً ضمن مستعمراتها، وأن هذه الدول عندما توافرت لها الظروف الإنسانية بالتدخل ولم تتدخل، فإن ذلك ليس بسبب عدم قدرتها على ذلك، وإنما لعدم توفر الإرادة للقيام بذلك، كما يذهب إليه كوفي عنان (Kofi Anan) الأمين العام السابق للأمم المتحدة، أثناء خطابه الذي ألقاه في مؤتمر الإبادة الجماعية الدولي الأول بستوكهولم في كانون الثاني ٢٠٠٤<sup>(٢٦)</sup>، لذا نرى أنه بالرغم من محاولة أوروبا التوفيق بين مبادئها الأساسية وقيمها في التعامل مع القضية الكوردية وبين تحقيق مصالحها في منطقة الشرق الأوسط، إلا أنها كانت تميل دوماً إلى ترجيح كفة المصالح على القيم والمبادئ.

### الخاتمة

جاء الاهتمام الأوروبي بمنطقة الشرق الأوسط باعتبارها تمثل جزءاً من إستراتيجيتها العالمية، وأن بعضاً من بلدانها تشكل جواراً جغرافياً له لا يستطيع إهمالها، لما لها من تداعيات أمنية وسياسية واقتصادية عليه. ولكن من جهة أخرى، لكون المنطقة تعج بالمشاكل، ولا سيما المتعلقة بحقوق ومستقبل الشعب الكوردي، التي تتوزع ضمن الحدود الراهنة لأربعة من دولها وهي تركيا والعراق وإيران وسوريا كل منها لها ميزتها الخاصة بالنسبة لأوروبا، وبهذا وجهت جانباً

١٩٩٢، حيث قتل فيها "محمد صادق شرفكندي" أمين عام الحزب الديمقراطي الكوردستاني في إيران (KDPI)، لكن ذلك لم يمنع بعض هذه الدول من مواصلة العلاقات التجارية معها، لا سيما ألمانيا نفسها، إذ بلغ حجم التبادل التجاري بين الجانبين ما يقارب (٥) مليار دولار عام ١٩٩٦، وبالرغم من صدور قرار بخصوص اتهام رموز الدولة الإيرانية في قضية ميكونوس في ١٠ نيسان ١٩٩٧، إلا أن القرارات الأوروبية اقتصرت على بعض الإجراءات السياسية، وتجنبت تصعيد الموقف لغرض فرض عقوبات اقتصادية رادعة، بل إن التبادل التجاري بين إيران وأوروبا بعد الأزمة قد شهد نمواً واضحاً، ويبدو إن أهمية إيران لأوروبا من حيث الموقع الاستراتيجي ومصادر الطاقة والسوق الاستهلاكية الكبيرة، جعلت من الأخيرة تسعى إلى تهدئة التوتر بين الجانبين، ففي شهر أيار ١٩٩٧ تراجعَت النيابة العامة الألمانية عن رفع الدعوى القضائية بحق القيادة الإيرانية مراعاة للمصلحة العامة العليا، كما عاد السفراء الأوروبيون إلى إيران<sup>(٢٧)</sup>. مما يوحي تغليب كفة المصالح الاقتصادية على المبادئ والقيم الأوروبية في التعامل مع إيران.

ثم لا بد من الإشارة إلى أن باحثون من أمثال "علي رحماني" الباحث في مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية في إيران، يرى في مقالة له نشرت في مجلة "ديداكا" الإيرانية في عددها رقم ١٤٣، كانون الثاني ٢٠٠١، بأن الدول الأوروبية تسعى للحفاظ على وحدة الأراضي الإيرانية، وترفض فكرة التقسيم ودعم الإثنيات القومية بهذا الاتجاه، نظراً للموقع الجيوبوليتيكي المجاور لروسيا، وأنه مادام النظام الإيراني قادر على حماية وحدة الأراضي الإيرانية، فإن الدول الأوروبية سوف تحافظ على النظام الإيراني، لاسيما في ظل عدم وجود بديل لهذا النظام، لكن ذلك لا يعني عدم التصدي له وأن تصبح إيران قوة إقليمية تهدد مصالحها في المنطقة<sup>(٢٨)</sup>.

ويعني هذا أن أوروبا تنظر إلى المسائل القومية وحقوق الإنسان في إيران من منطلق مصالحها الاقتصادية والسياسية وليس من منطلق قيمها ومبادئها الأخلاقية، وهي لذلك

التطورات الإقليمية والدولية التي يمكن أن تدفع أوروبا نحو المزيد من الاهتمام بالقضية الكوردية.

#### الهوامش:

(<sup>1</sup>) للمزيد حول الموضوع انظر: الدكتور علي الحاج، سياسات دول الاتحاد الأوروبي في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٥، ص ٩٦-١٠٤، ١٤٨-١٥٨؛ أحمد كاتب، خلفيات الشراكة الأوروبية المتوسطة، دار الروافد الثقافية-ناشرون، بيروت، ٢٠١٣، ص ٤٠-٥٥.

(<sup>2</sup>) نص الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية مع البروتوكولات الإضافية باللغة العربية:

[www1.umn.edu/humanrts/arab/euhrc\\_om.htm](http://www1.umn.edu/humanrts/arab/euhrc_om.htm), (22/11/2013).

(<sup>3</sup>) تأسس مجلس أوروبا عام ١٩٤٩ من (٤٧) دولة أوروبية من ضمنها تركيا، إلى جانب الدول المراقبة (الولايات المتحدة وكندا والمكسيك واليابان ودولة الفاتيكان)، انظر:

Dr. Nurettin Bilici, Avrupa Birliği ve Türkiye, 5.Baskı, Seçkin Yayıncılık, Ankara, 2012, pp.37-38.

(<sup>4</sup>) يشتمل النظام القانوني الأوروبي على وثائق واتفاقيات أخرى بشأن حقوق الإنسان، منها البروتوكولات الإثنا عشر التي ألحقت بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان حتى عام ٢٠٠٠، والميثاق الاجتماعي الأوروبي لعام ١٩٦١، والاتفاقية الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة غير الإنسانية لعام ١٩٨٩، والبروتوكولات الملحقان بها عام ١٩٩٣، والاتفاقية الأوروبية بشأن ممارسة حقوق الأطفال لعام ١٩٩٦، والاتفاقية الأوروبية بشأن الأشخاص المشاركين في إجراءات المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان لعام ١٩٩٦، والميثاق الاجتماعي الأوروبي (المعدل) لعام ١٩٩٦، انظر: د. رياض عزيز هادي، حقوق الإنسان: تطورها مضامينها حمايتها، شركة العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، ٢٠١١، ص ٦٩-٧١؛ د. مازن ليلو راضي و د. حيدر أدهم عبد الهادي، المدخل لدراسة حقوق الإنسان، مطبعة جامعة دهوك، ٢٠١٠، ص ٢٩٤-٢٩٧.

(<sup>5</sup>) Charter of Fundamental Rights of the European Union, Official Journal of

من اهتماماتها لهذه القضية غير أنها لم تبلغ بعد مستوى الطموح.

عليه نرى نرى بأن المواقف الإيجابية لبعض الدول الأوروبية من القضية الكوردية باستنكار وإدانة الانتهاكات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان الكوردي، وفي أحيان أخرى ممارسة الضغوط على الدول التي يقطنها الكورد لعدم تكرار مثل هذه الانتهاكات، بل إن بعض تطورات ما بعد الحرب الباردة، كتغيير بنية النظام الدولي من القطبية الثنائية إلى القطبية الأحادية وميله نحو الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وكذلك ضغوطات الرأي العام داخل أوروبا وخارجها، أسهمت في زيادة تدخل بعض الدول الأوروبية في القضية الكوردية وكان تدخلها في كوردستان العراق عام ١٩٩١ للدوافع الإنسانية مثلاً بارزاً على هذا التطور. وليس من المبالغة القول أنه لو لا هذا التدخل لما بلغت القضية الكوردية في العراق، إلى هذا المستوى من التحرر وشبه الاستقلال، فقد شكل ذلك دعامة يستند عليها الشعب الكوردي للذهاب إلى أبعد من مجرد التمتع بالحكم الذاتي في إطار الدولة القومية القائمة، بل ولّد لديه الأساس لتحقيق حلمه في حق تقرير المصير والاستقلال التام.

وبغض النظر عما سبق، من غير الممكن فصل الهدف السياسي عن البعد الإنساني للقضية الكوردية، إذ تبقى للمصالح القومية الأوروبية دورها الكبير في تقرير سياساتها المتبعة تجاه هذه القضية، التي تترجع على مكان وموقع استراتيجي وحيوي في الشرق الأوسط. ومن خلال ما سبق الحديث عنه، يلاحظ عدم وجود سياسة أوروبية واضحة المعالم تجاه القضية الكوردية، بل ارتبطت هذه السياسة بالتعامل الفردي مع كل دولة معنية بالقضية على حدة، وكان التزامها أحياناً بالجانب الإنساني في التعامل مع القضية الكوردية، لا تعدو عن كونها وسيلة ضمن وسائل الضغط على الدول المعنية بهذه القضية لتمرير سياساتها عليها، ومع هذا تبقى مواقفها مرهونة بتطورات القضية الكوردية ذاتها وفيما إذا كانت ستحتل أهمية أكبر لدى أوروبا، وكذلك

(<sup>11</sup>) ردت إيران على قرار المحكمة برفضها إجراء أي تفاوض مع الاتحاد الأوروبي حول مسألة حقوق الإنسان وملف الإرهاب وأسلحة الدمار الشامل، لكن تضافرت عدة عوامل ساعدت على التهذئة والبحث عن مخرج لتلك الأزمة، منها إعلان النيابة الفيدرالية الألمانية، في منتصف أيار ١٩٩٧ تراجعها عن رفع دعاوى قضائية في حق القادة الإيرانيين مراعاة للمصلحة العليا العامة. في عام ٢٠٠٥ أعلنت وزارة الداخلية النمساوية فتح تحقيقات رسمية بشأن اغتيال "قاسم" مع اثنين من معاونيه، وعلاقة الرئيس الإيراني السابق "أحمدي نجاد" بتلك العملية، انظر: جريدة الشرق الأوسط، العدد ٩٧١٧، ٦/٥/٢٠٠٥؛ د. السيد عوض عثمان، العلاقات الإيرانية الألمانية: رؤية المدخلات والمخرجات، مجلة مختارات إيرانية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، العدد ٩، القاهرة، أبريل ٢٠٠١:

<http://acpss.ahram.org.eg/ahram/2001/1/1/CIRN9.HTM>, (23/11/2013), and: Farideh Koochi-Kamali the Political Development of the Kurds in Iran: Pastoral Nationalism, Palgrave Macmillan, New York, 2003. p.211.

(<sup>12</sup>) Bernard Kouchner, Qui défendra demain les Kurdes?, Le Monde, 20 Judie 1989.

(<sup>13</sup>) Kerim Yildiz, The Kurds in Siryia: The Forgotten People, Pluto Press, London, 2005, p.81.

؛ <http://ara.reuters.com/article/topNews/idARACAE61J0LI20100220>, (23/11/2013) الشبكة العربية لمعلومات حقوق

الإنسان:

<http://www.anhri.net/mena/hrw/2009/pr1126.shtml>, (23/11/2013)

والمركز الألماني للإعلام:

[http://www.almania.diplo.de/Vertretung/almania/ar/\\_pr/BuReg/2012\\_PM\\_BuReg/14\\_03\\_2012\\_MR\\_Beauftr](http://www.almania.diplo.de/Vertretung/almania/ar/_pr/BuReg/2012_PM_BuReg/14_03_2012_MR_Beauftr)

the European Union, C 83/391, 30.3.2010.

(<sup>14</sup>) [http://ec.europa.eu/justice/fundamental-rights/charter/index\\_en.htm](http://ec.europa.eu/justice/fundamental-rights/charter/index_en.htm), (22/11/2013).

(<sup>15</sup>) Art. (6/2), Treaty of Lisbon, Treaty on European Union (TEU) and the Treaty on the Functioning of the European Union (TFEU) as amended by the Treaty of Lisbon (2007), Third edition, Foundation for EU Democracy, 2009, p.18.

(<sup>16</sup>) وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية (FRA): هي وكالة مستقلة تم تأسيسها في ١ آذار ٢٠٠٧، ومقرها في فيينا، النمسا. مهمتها توفير البيانات لمؤسسات الاتحاد الأوروبي ودول الاتحاد الأوروبي مع المساعدة والخبرة المتعلقة بالحقوق الأساسية عند تنفيذ قانون الاتحاد الأوروبي. والمهمة الرئيسية للوكالة هي جمع ونشر بيانات موضوعية وموثوقة وقابلة للمقارنة عن حالة الحقوق الأساسية في جميع دول الاتحاد الأوروبي في نطاق قانون الاتحاد الأوروبي. وتتولى الوكالة أيضا مهمة زيادة الوعي حول الحقوق الأساسية. وتعمل الوكالة بشكل وثيق مع الهيئات والمؤسسات الأخرى، وتعمل على الصعيد الوطني والأوروبي. ولديها اتفاق تعاون خاص مع مجلس أوروبا، وتعاون أيضا مع المجتمع المدني. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للبلدان المرشحة لعضوية الاتحاد الأوروبي المشاركة في عمل الوكالة بصفة مراقب، ويجوز دعوة الدول التي أبرمت اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي إلى أعمال الوكالة، انظر:

[http://ec.europa.eu/justice/fundamental-rights/agency/index\\_en.htm](http://ec.europa.eu/justice/fundamental-rights/agency/index_en.htm),

and:

[http://ec.europa.eu/justice/fundamental-rights/index\\_en.htm](http://ec.europa.eu/justice/fundamental-rights/index_en.htm), (22/11/2013).

(<sup>17</sup>) [http://eeas.europa.eu/delegations/algeria/key\\_eu\\_policies/human\\_rights/index\\_ar.htm](http://eeas.europa.eu/delegations/algeria/key_eu_policies/human_rights/index_ar.htm), (19/11/2013).

1.

<http://www.ahwazstudies.org/ArticleList.aspx?cid=6>, (22/11/2013).

مسألة السيادة العراقية، ويعتبر رئيس الجمهورية أن العلاقات الودية التي تجمع العراق وفرنسا يأذن له أكثر لإبداء مشاعره المعروفة بشأن الأحداث التي تثير مسألة حقوق الإنسان"، نقلاً عن:

The Winds of Death, Information and Liaison Bulletin, Institut Kurde De Paris, No.42, September 1988, p.3, 17.

(19) Communiqué Du Bureau Executif, Parti Socialiste, Secrétariat International, Paris, le 7 Septembre 1988.

(20) Paul Lewis, UN is Asked to Check Reports on Kurds, International Herald Tribune, 14/9/1988, and: The Wall Street Journal, 14/9/1988.

(21) Resolution du Pariement Europeen, Votée le 15 Septembre par 76 voix contr 1, 14 septembre 1988, pp.1-2.

(22) The Winds of Death, op.cit., p.6.

(23) Ibid, p.7.

(24)

[http://www.pukmedia.com/AR\\_Direje.aspx?Jimare=5205](http://www.pukmedia.com/AR_Direje.aspx?Jimare=5205), and:

<http://www.xendan.org/arabic/drejaa.aspx?jmar=24385>, <http://www.iraqhurr.org/content/article/24791386.html>, (24/3/2014).

(25) للمزيد حول التدخل الإنساني في كوردستان العراق انظر: عبد الفتاح عبد الرزاق محمود، مبدأ عدم التدخل والتدخل في القانون الدولي العام-دراسة تحليلية-، مؤسسة موكراني للطباعة والنشر، أربيل، كوردستان العراق، 2002، ص 374-384.

(26) The Winds of Death, ibid, p.8.

(27) The Repertoire of the Practice of the Security Council, Supplement 1982-1992, United Nation`s Publication, pp.75-78.

(28) Herald Tribune International, 12/9/1988.

[\\_AmnestyBerich\\_SYR\\_pm.html?archive=2512988](http://www.AmnestyBerich_SYR_pm.html?archive=2512988), (23/11/2013).

(14) في هذا الإطار، أعلن الأمين العام لمجلس أوروبا ثوربيورن ياغلاند

(Thorbiorn Jagland) في 20/11/2013

للصحفيين الأجانب في مؤتمر صحفي في أنقرة أن لتركيا

(16) ألفت قضية منظورة أمام المحكمة الأوروبية لحقوق

الإنسان، منها نحو ألف قضية تتعلق بحرية الإعلام، وعلى

تركيا أن تغير موقفها من حرية الإعلام والقوانين التي يبيع

بموجبها أكثر من (50) صحفياً تركياً في السجون، انظر:

<http://www.aljazeera.net/news/pages/9dcc007f-4597-42d7-93b2-b2cf642b3050>, (20/11/2013)

؛ المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، منظمة العفو الدولية، وثيقة رقم

(IOR 61-003-201)، المجلة الإلكترونية، العدد

14، الموقع الرسمي لمكتب المنظمة في الشرق الأوسط وشمال

أفريقيا:

<http://www.amnestymena.org/ar/Magazine/Issue14/TheEuropeanCourtforHumanRights.aspx>, (22/11/2013).

(15) آيلنج ريدي، نصح اللجنة الأوربية والمحكمة الأوربية لحقوق

الإنسان إزاء القانون الدولي الإنساني، المجلة الدولية للصليب

الأحمر، العدد 324، 1998/9/30، وللمزيد حول

انتهاكات حقوق الإنسان في تركيا انظر:

The State of the World's Human Rights, Amnesty International Report 2012, pp.341-345.

(16) <http://ar.pukcc.org/index.php/>, (22/11/2013).

(17) الموقع الرسمي لمنظمة العفو الدولية على الانترنت:

<http://www.thereport.amnesty.org/fr/node/11346>, (22/11/2011).

(18) وبشأن موقف الرئيس الفرنسي آنذاك دانيال ميتران (Denial

Mitterrand)، أصدرت رئاسة الجمهورية الفرنسية، في

7 أيلول، البيان الآتي: "أعرب رئيس الجمهورية قلقه بشأن

المعلومات حول وسائل القمع المستخدمة ضد السكان

الكورد في العراق، ولا سيما حول استخدام الأسلحة

الكيميائية. دون الرغبة بالتدخل في المشاكل التي هي ضمن

- (٣٩) مأمون كيوان، المصدر السابق.
- (٤٠) د. السيد عوض عثمان، المصدر السابق.
- (٤١) علي رحمان، أوروبا والأمن القومي الإيراني، مركز الدراسات السياسية، وزارة الخارجية الإيرانية، كانون الثاني ٢٠٠١، نقلاً عن موقع البيئة الإلكتروني: <http://www.albainah.net/Index.aspx?function=Item&id=1878&lang=ar> . (24/3/2014).
- (٤٢) Catherine Begout, Causes and Consequences of the EU's Military Intervention in the Democratic Republic of Congo: A Realist Explanation, European Foreign Affairs, Review 10, 2005, p.429, 442.
- (٣٩) إبراهيم الصحاري، العراق حرب أخرى من أجل النفط والهيمنة، مركز الدراسات الاشتراكية، مصر، ٢٠٠٢، ص ٦.
- (٣٠) للمزيد انظر: ديفيد مكدول، تاريخ الأكراد الحديث، ترجمة: راج آل محمد، دار الفارابي، بيروت، ١٩٩٦، ص ٥٤٧-٥٤٩.
- (٣١) إبراهيم الصحاري، المصدر السابق، ص ٧-٨؛ Sheri Laizer, Martyrs Traitors and Patriots: Kurdistan After The Gulf War, Zed Books Ltd, London & New Jersey, 1996., pp.198-200.
- (٣٢) Ibid, p.194.
- (٣٣) مع ذلك، فإن دول أقل أهمية لتركيا، مثل السويد وسويسرا والنرويج، فرضت منع أو إلغاء تزويد تركيا بالسلاح، خلال ١٩٩٢، لادعائها أن تركيا استخدمت السلاح ضد الكورد، انظر: Ibid, pp.194-196.
- (٣٤) حتى أن الكورد العراقيون والإيرانيون غالباً ما يحصلون بسهولة على حق اللجوء في أوروبا، خلاف الكورد القادمين من تركيا، فبالرغم من ظروف الحرب في تركيا والتقارير الشاملة لانتهاكات حقوق الإنسان في المناطق الكوردية، إلا أن من الصعوبة لهُؤلاء الحصول على الاعتراف الرسمي كأشخاص مضطهدين ومشمولين بحق اللجوء حسب المعايير الدولية، انظر: Ibid, p.200, 203
- (٣٥) Farideh Koochi-Kamali, op.cit., p.219.
- (٣٦) Ibid, p.197.
- (٣٧) European Union Trade With Syria, Director-General for trade, European Commission, 7/11/2013, p.3
- ؛ مأمون كيوان، العلاقات السورية-الأوروبية على شفير الانهيار، مقالة منشورة على موقع منبر الحرية على الانترنت بتاريخ ٢٠١١/١٢/٤: <http://minbaralhurriyya.org/index.php/archives/5826>, (25/11/2013),
- وللمزيد حول العلاقات السورية الأوروبية انظر: Kerim Yildiz, op.cit., pp.78-80
- (٣٨) Ibid, pp.81-82.

#### قائمة المصادر:

##### أولاً/ المصادر باللغة العربية:

١. أحمد كاتب، خلفيات الشراكة الأوروبية المتوسطية، دار الروافد الثقافية-ناشرون، بيروت، ٢٠١٣.
٢. إبراهيم الصحاري، العراق حرب أخرى من أجل النفط والهيمنة، مركز الدراسات الاشتراكية، مصر، ٢٠٠٢.
٣. آيلنج ريدي، نهج اللجنة الأوربية والمحكمة الأوربية لحقوق الإنسان إزاء القانون الدولي الإنساني، المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد ٣٢٤، ٩/٣٠، ١٩٩٨.
٤. ديفيد مكدول، تاريخ الأكراد الحديث، ترجمة: راج آل محمد، دار الفارابي، بيروت، ١٩٩٦.
٥. د. رياض عزيز هادي، حقوق الإنسان: تطورها مضامينها حمايتها، شركة العاتك لصناعة الكتاب، القاهرة، ٢٠١١.
٦. عبد الفتاح عبد الرزاق محمود، مبدأ عدم التدخل والتدخل في القانون الدولي العام-دراسة تحليلية-، مؤسسة موكراني للطباعة والنشر، أربيل، كوردستان العراق، ٢٠٠٢.
٧. الدكتور علي الحاج، سياسات دول الاتحاد الأوروبي في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٥.
٨. د. مازن ليلو راضي و د. حيدر أدهم عبد الهادي، المدخل لدراسة حقوق الإنسان، مطبعة جامعة دهوك، ٢٠١٠.

## ثانياً/ المصادر باللغة الأجنبية:

## أ-المصادر باللغة الإنكليزية:

9. Treaty of Lisbon, Treaty on European Union (TEU) and the Treaty on the Functioning of the European Union (TFEU) as amended by the Treaty of Lisbon (2007), Third edition, Foundation for EU Democracy, 2009.
10. Catherine Begout, Causes and Consequences of the EU's Military Intervention in the Democratic Republic of Congo: A Realist Explanation, European Foreign Affairs, Review 10, 2005.
11. Charter of Fundamental Rights of the European Union, Official Journal of the European Union, C 83/391, 30.3.2010.
12. European Union Trade With Syria, Director-General for Trade, European Commission, 7/11/2013.
13. Farideh Koochi-Kamali The Political Development of The Kurds in Iran: Pastoral Nationalism, Palgrave Macmillan, New York, 2003.
14. Herald Tribune International, 12/9/1988.
15. Kerim Yildiz, The Kurds in Siryia: the Forgotten People, Pluto Press, London, 2005.
16. Paul Lewis, UN is Asked to Check Reports on Kurds, International Herald Tribune, 14/9/1988, and: The Wall Street Journal, 14/9/1988.
17. Sheri Laizer, Martyrs Traitors and Patriots: Kurdistan After The Gulf War, Zed Books Ltd, London & New Jersey, 1996.
18. the Repertoire of The Practice of the Security Council, Supplement 1982-1992, United Nation`s Publication.
19. The State of the World`s Human Rights, Amnesty International Report 2012.
20. The Winds of Death, Information and Liaison Bulletin, Institut Kurde De Paris, No.42, September 1988.

## ب- المصادر باللغة الفرنسية:

21. Bernard Kouchner, Qui défendra demain les Kurdes?, Le Monde, 20 Judie 1989.
22. Communiqué Du Bureau Executif, Parti Socialiste, Secrétariat International, Paris, le 7 Septembre 1988.
23. Résolution du Pariement Europeen, Votée le 15 Septembre par 76 voix contr 1, 14 septembre 1988.

## ج- المصادر باللغة التركية:

24. Dr. Nurettin Bilici, Avrupa Birliği ve Türkiye, 5.Baskı, Seçkin Yayıncılık, Ankara, 2012.

## ثالثاً/ المصادر الإلكترونية:

25. [http://ec.europa.eu/justice/fundamental-rights/charter/index\\_en.htm](http://ec.europa.eu/justice/fundamental-rights/charter/index_en.htm), (22/11/2013).
26. [http://ec.europa.eu/justice/fundamental-rights/agency/index\\_en.htm](http://ec.europa.eu/justice/fundamental-rights/agency/index_en.htm), [http://ec.europa.eu/justice/fundamental-rights/index\\_en.htm](http://ec.europa.eu/justice/fundamental-rights/index_en.htm), (22/11/2013).
27. [http://eeas.europa.eu/delegations/algeria/key\\_eu\\_policies/human\\_rights/index\\_ar.htm](http://eeas.europa.eu/delegations/algeria/key_eu_policies/human_rights/index_ar.htm), (19/11/2013).
28. <http://www.ahwazstudies.org/ArticleList.aspx?cid=6>, (22/11/2013).
29. <http://acpss.ahram.org.eg/ahram/2001/1/1/CIRN9.HTM>, (23/11/2013).
30. <http://ara.reuters.com/article/topNews/idARACAE61JOLI20100220> (23/11/2013).

٣١. الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان:

- [http://www.anhri.net/mena/hrw/2009/pr11\\_26.shtml](http://www.anhri.net/mena/hrw/2009/pr11_26.shtml), (23/11/2013).

٣٢. المركز الألماني للإعلام:

- [http://www.almania.diplo.de/Vertretung/almania/ar/\\_pr/BuReg/2012\\_\\_PM\\_\\_BuReg/14\\_\\_03\\_\\_2012\\_\\_MR\\_\\_Beauftr](http://www.almania.diplo.de/Vertretung/almania/ar/_pr/BuReg/2012__PM__BuReg/14__03__2012__MR__Beauftr)

39. <http://www.xendan.org/arabic/drejaa.aspx?jmar=24385>, <http://www.iraqhuir.org/content/article/24791386.html>, (24/3/2014).
٤٠. مأمون كيوان، العلاقات السورية-الأوروبية على شفير الانهيار، مقالة منشورة على موقع منبر الحرية على الانترنت بتاريخ ٤/١٢/٢٠١١:
- <http://minbaralhurriyya.org/index.php/archives/5826>, (25/11/2013).
٤١. د. السيد عوض عثمان، العلاقات الإيرانية الألمانية: رؤية المدخلات والمخرجات، مجلة مختارات إيرانية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية، العدد ٩، القاهرة، أبريل ٢٠٠١:
- <http://acpss.ahram.org.eg/ahram/2001/1/1/CIRN9.HTM>, (23/11/2013).
٤٢. علي رحمان، أوروبا والأمن القومي الإيراني، مركز الدراسات السياسية، وزارة الخارجية الإيرانية، كانون الثاني ٢٠٠١، نقلاً عن موقع البيئة الإلكتروني:
- <http://www.albainah.net/Index.aspx?function=Item&id=1878&lang>, (24/3/2014).
- [\\_AmnestyBerich\\_\\_SYR\\_\\_pm.html?archive=2512988](http://www.AmnestyBerich__SYR__pm.html?archive=2512988), (23/11/2013).
33. <http://www.aljazeera.net/news/pages/9dcc007f-4597-42d7-93b2-b2cf642b3050>, (20/11/2013).
٣٤. المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، منظمة العفو الدولية، وثيقة رقم (IOR 61-003-201)، المجلة الإلكترونية، العدد ١٤، الموقع الرسمي لمكتب المنظمة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا:
- <http://www.amnestymena.org/ar/Magazine/Issue14/TheEuropeanCourtforHumanRights.aspx>, (22/11/2013).
35. <http://ar.pukcc.org/index.php/>, (22/11/2013).
٣٦. نص الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية مع البروتوكولات الإضافية باللغة العربية:
- [www1.umn.edu/humanrts/arab/euhrcom.htm](http://www1.umn.edu/humanrts/arab/euhrcom.htm), (22/11/2013).
٣٧. الموقع الرسمي لمنظمة العفو الدولية على الانترنت:
- <http://www.thereport.amnesty.org/fr/node/11346>, (22/11/2011).
38. [http://www.pukmedia.com/AR\\_Direje.aspx?jimare=5205](http://www.pukmedia.com/AR_Direje.aspx?jimare=5205), (24/3/2014).

